

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء ودار الامر بين  
النفس على عدم جواز القراءة والنص على كراهتها في كلامنا  
الحنفية وقد نصوا على استحباب سرعات الخلاف في كثير من  
المسائل ولم ارنصا قاطعا المنع مقتضيا لعدم جواز قراءة الفاتحة  
في الجنازة ثم كتب جملة من نقول المذهب الى ان قال فهذا النص  
المذكور في اصول الفقه عندنا لم نر وجهها يقتضي كراهة  
الفتحة في صلاة الجنازة بل نصهم ملزم سنيتها كما علمته ثم  
قال في اخر الرسالة في ذلك يستحب قراءة الفاتحة من اعادة الصلاة  
المقتضية بطلان الصلاة بدون قدرتها وفي خزنة الروايات  
ولو كان فوق المصلى ثوب معلق طرفه نجس ومتى قام يقع  
المطرف النجس على راسه فسدت صلاته واما مجرد المس من  
غير عمله لا يضره وفيها ايضا امرأة صلت فامسها زوجها او  
قبلها بشهوة فسدت صلاتها وكذا اذا مس صبي ثديها  
وخروج اللبن وفيها ايضا عن ابي القاسم الصفار البخاري ان الصلاة  
اذا اجازت من وجهه وفسدت من وجهه يحكم بالفساد احتياطا  
الافى باب القعدة لان الناس عموم البلوى فيه وفيها ايضا ولو  
صلى رافعا كنيه الى المرفقين يكره وفي الاحكام معزيا الى الظهيرية  
بلغنا انه ورد فتوى من بلاد بلغاربان الفجر يطلع قبل غيبوبة

الشفقة

الشفقة في اقصر ليالي السنة على شمس الائمة الحلواني فكتب عليكم  
وجوب قضاء العشاء ثم ورد بخوارزم على الشيخ سيف الدين  
المبقالى فافق بعدم الوجوب فبلغ جوابه الحلواني فارسل من  
يساله في عامته اى في مجلس وعظه بجامع خوارزم ما تقول  
فيمين وطعت يداه مع المرفقين اورجله مع الكعبين كقرابيه  
وضوءه فقال ثلاث لغوات محل الرابع قال فكذلك الصلاة  
الخامسة فبلغ الحلواني جوابه فاستحسنه ووافقه واتفق الاعم  
البرهانى الكبير بوجوبها ولا يرباب متامل في ثبوت الفرق  
بين عدم محل الفرض وبين سببه الجعلى الذى جعل علامة على  
الوجوب الخفى الثابت في نفس الامر وجواز تعدد القعدة  
للشيء فاستأ الوقت انتفاء المعرف وانتفاء الدليل على الشيء  
لا يستلزم انتفاءه لجواز دليل اخر وقد وجد وهو ما توالتت  
اخبار الاسد من فرض الصلاة خمسا بعد ما امروا ولا يخفى  
ثم استقد الامر على الخمس شرعا عاما لانهم لا تفصيل بين  
اهل قطر وقطر ومن افق بوجوب العشاء يجب على قوله  
الوقت ايضا وفي خزنة الروايات القعدة بعد سجود السهو  
ليست بفرض حتى لو سجد السهو فقام وذهب ولم يقعد ثم  
صلاته وفي الاحكام نقل المسئلة ثم قال وعلى هذا لو سجد